

قانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢٢
يربط موازنة الهيئة العامة لاستاد القاهرة الرياضى
للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لاستاد القاهرة الرياضى للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٣١١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثمائة وأحد عشر مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ١٠٨٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وثمانية ملايين جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٤٠١٥٥٠٠٠٠ جنيه .

باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٦٧٨٤٥٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٥٧٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدرت خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بمبلغ ٥١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٢٠٣٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وثلاثة ملايين جنيه) موزعة كالآنى :
استخدامات استثمارية بمبلغ ١٥٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .
تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥١٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٢٠٣٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وثلاثة ملايين جنيه) منها ميلغ ١٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من أول يوليو ٢٠٢٢ .
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ .
(الموافق ٢٨ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

